

في اجمن صي في الكحل والاصا المبرهات اذن اهلاوات ووصتم فيها على الية الودم
والحايط بلما ستر ولا يتر من جلمة العاصفة **فاحيظان** فاع حايطه
تبعه حياط اشترع كتيبت او صلتح او زبر او ب او شغ حشوة في العرقين
ثم كاع الذا وان لشمته ثم تلن به انسان صفا اذ فله جرح واخراج كتيبت
وتعنه حياط بلا شيطلا للبيح ولو كان السابل رهنا فاشتهه على المثر من
متر ستمط فتمت به جرحان فتمت ان المثر لا يمكن الاصلح والمتر ستمط ولو
اسمي على الراهن بترك للمتر من صراهن ان هوى بلك ذلك بان يقين
ويشد ويستقر في الرهن لم حايط تا الى دار من فانه عليه القوم
اقادهم فستط او انك شي الحما واليقظة عن وكذا حايط اعلاه
لجرا وسنلا على حايط يقص صحيع وتقينه واه فاشتهه عليه وستط
كلاما ونسلا انما تنه الماوت ولو كان طويل لا يقينه ان امر سبه
تقينه من ما اصا لا اعلا ما اصا الذي لم يسه لا الحايط بكون
بمن لا يظير له دعاه صحيع في الارض اه فلا حياط صحيع في الارض في الصبح
حايطان احد هانما بالدر الاصحح فاشتهه على السابل فله ويستط السابل
وستط الصصح وانك شيا كان هة انما اشتهه على السابل الى الطريق فتمت
على انك فتمت له متر حرا على ينفع الحايط فمطوب وعثر حرا للقتيل
وعطيت دعما للقتيل لا وانك الماوت الحالا الذي يعقرب على ريت الحايط
وصان الهلاك بالقتيل لا وانك يكون على ريت الحايط ان ريع التستيل
على انك التستيل وتط الفتن على ريت الحايط ولذا جرح حياطها اكنها
في الطريق فتمت فانك انسان فتمت حرا على ينفع الحياط وتطال للقتيل
فقطبا فضا تمام على ريت الحايط ان ريع التستيل على ريت السابل الغتيل
وتيق الفتن على ريت الحايط ولذا جرح حياطها اكنها الى الطريق فتمت
فالت انسانا فتمت حرا على ينفع الحياط وتطال للقتيل فضا انها
على ريت السابل ان اكنها لان اتراجها على اشترع الحياطية فيقتل كانه
التي على ريت السابل في حياط الحايط على حياطها وان لم يجل فترقبت
له حايط فتمت حرا على اشتهه عليه في ريع تقينه على الطريق
فلم يرض حقا ريه انسان او ذواته فتمت حرا على اشترع الحياطية فيقتل كانه
على حايط حرا على اشترع الحياطية فيقتل كانه على حياط حرا على اشترع
فقطبا فضا ان الحايط السابل على ريت الحايط او ذواته فيقتل كانه
يجتهد في حياط الحايط ويتر ان الفتن في حياطه اشترع الحياطية فيقتل كانه
المنفع على اصا حيد من حياط الحايط السابل الى حرا على اشترع الحياطية فيقتل
الحايط السابل الى حرا على اصا حيد لا يملك اصا حيد الا وان رقع حرا على اشترع

حياطا

صلى لا ترين تغريا قهر السابح ذعطي واما لم يملك فتمت ولو كان الحايط
الثاني مله ريت الحايط لان ريعت ريت الحايط حرا على اشترع الحياطية فيقتل كانه
فاحيظان فاع حايطه تبعه حياط اشترع كتيبت او صلتح او زبر او ب او شغ حشوة في العرقين
ثم كاع الذا وان لشمته ثم تلن به انسان صفا اذ فله جرح واخراج كتيبت
وتعنه حياط بلا شيطلا للبيح ولو كان السابل رهنا فاشتهه على المثر من
متر ستمط فتمت به جرحان فتمت ان المثر لا يمكن الاصلح والمتر ستمط ولو
اسمي على الراهن بترك للمتر من صراهن ان هوى بلك ذلك بان يقين
ويشد ويستقر في الرهن لم حايط تا الى دار من فانه عليه القوم
اقادهم فستط او انك شي الحما واليقظة عن وكذا حايط اعلاه
لجرا وسنلا على حايط يقص صحيع وتقينه واه فاشتهه عليه وستط
كلاما ونسلا انما تنه الماوت ولو كان طويل لا يقينه ان امر سبه
تقينه من ما اصا لا اعلا ما اصا الذي لم يسه لا الحايط بكون
بمن لا يظير له دعاه صحيع في الارض اه فلا حياط صحيع في الارض في الصبح
حايطان احد هانما بالدر الاصحح فاشتهه على السابل فله ويستط السابل
وستط الصصح وانك شيا كان هة انما اشتهه على السابل الى الطريق فتمت
على انك فتمت له متر حرا على ينفع الحايط فمطوب وعثر حرا للقتيل
وعطيت دعما للقتيل لا وانك الماوت الحالا الذي يعقرب على ريت الحايط
وصان الهلاك بالقتيل لا وانك يكون على ريت الحايط ان ريع التستيل
على انك التستيل وتط الفتن على ريت الحايط ولذا جرح حياطها اكنها
في الطريق فتمت فانك انسان فتمت حرا على ينفع الحياط وتطال للقتيل
فقطبا فضا تمام على ريت الحايط ان ريع التستيل على ريت السابل الغتيل
وتيق الفتن على ريت الحايط ولذا جرح حياطها اكنها الى الطريق فتمت
فالت انسانا فتمت حرا على ينفع الحياط وتطال للقتيل فضا انها
على ريت السابل ان اكنها لان اتراجها على اشترع الحياطية فيقتل كانه
التي على ريت السابل في حياط الحايط على حياطها وان لم يجل فترقبت
له حايط فتمت حرا على اشتهه عليه في ريع تقينه على الطريق
فلم يرض حقا ريه انسان او ذواته فتمت حرا على اشترع الحياطية فيقتل كانه
على حايط حرا على اشترع الحياطية فيقتل كانه على حياط حرا على اشترع
فقطبا فضا ان الحايط السابل على ريت الحايط او ذواته فيقتل كانه
يجتهد في حياط الحايط ويتر ان الفتن في حياطه اشترع الحياطية فيقتل كانه
المنفع على اصا حيد من حياط الحايط السابل الى حرا على اشترع الحياطية فيقتل
الحايط السابل الى حرا على اصا حيد لا يملك اصا حيد الا وان رقع حرا على اشترع

حياطا

Copyrighted material